

فأما
 وحاصلها من ضرب ما أتوا فقا في الوفاء او من ضرب ما أتوا
 وما حصل فهد جز السهم فاضرب به في الاصل ياذا الفهم
 فما حصل الضرب هو التصحيح فاقسمه فالقسمة التصحيح

باب المناسحة

اجعل
 ان موت ثان قبل قسمة صلا فصلح الاولى والثاني
 اخذ كذا واقسم عليهما ما قسم له من الاول فانما ينقسم
 فاضرب في الاولى وفقها ان فقتت سهامه او كلها ان فقتت
 ومن له شئ في الاولى فاضرب له في وفاء او كل الاخرى
 ومن له شئ في الاخرى فبقي السهام يضرب او في وفقها ياذا الفهم
 وافعل بمثل ذلك كما تقدم ان مات والميراث على نفسها
 وكل صورة الاولى المناسحة فهذا هو طريق المناسحة

باب قسمة التركة ويجوز
 في التركة اضرب سهم كل ابناء واقسم على التصحيح ما قد
 او خذ من التركة في التصحيح بنسبة السهام للتصحيح
 ١٣١٠ هـ